

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٤٨ لسنة ٢٠١٧

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

خدمات أراضي الدولة :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد خدمات أراضي

الدولة حتى عام ٢٠١٧ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٤ بشأن إعادة تخصيص بعض المساحات

لصالح الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية لاستخدامها في أنشطة

الاستصلاح والاستزراع :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط خدمات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرار:****(المادة الأولى)**

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ٦٤ فدان بناحية نصر النوبة - محافظة أسوان وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية لاستخدامها في أنشطة الاستصلاح والاستزراع وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن وذلك نقلأً من الأراضي المخصصة لأنشطة التعدينية .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق أول نوفمبر سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**

